المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
شركة التنمية المحلية
"طنجة موبيليتي"
المجلس الإداري

1574 10 دجنبر 2024

قرار رقم: بتاريخ

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام لشركة التنمية المحلية "طنجة موبيليتي"

إن السيد رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "طنجة موبيليتي":

- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات ولاسيما المواد 130 و131 منه؛
- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي 111.14 المتعلق بالجهات ؛
- بناء على القانون 17.95 المتعلق بالشركات المساهمة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-96-124 المؤرخ في 14 ربيع الثاني 1417 الموافق ل 30 غشت 1996 كما تم تتميمه وتغييره؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 5434 بتاريخ 14 مارس 2023 بخصوص التعيين في منصب المدير العام لشركات التنمية بالجماعات الترابية؛
- بناء على النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية" طنجة موبيليتي" المؤشر عليه بتاريخ 14 فبراير 2024 ؛
- بناء على كتاب السيد وزير الداخلية عدد D/1465/2024 بتاريخ 2024/12/06 حول الترخيص القبلي لفتح باب الترشيح لمنصب المدير العام لشركة التنمية المحلية "طنجة موبيليتي".

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "طنجة موبيليتي"، والي جهة طنجة-تطوان-الحسيمة، عامل عمالة طنجة-أصيلة، عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للشركة.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام لشركة التنمية المحلية "طنجة موبيليتي" في وجه المترشحات والمترشحين المنتمين للإدارات العمومية أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص والمتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية؛
- أن يتوفر المترشح (ة) على شهادة الدكتوراه أو مهندس دولة أو مهندس معماري أو ماستر أو إحدى الشهادات العليا المعادلة؛
- أن يتوفر المترشح (ة) على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بإدارة الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص بعد نيل هذه الشواهد؛
- أن يكون المترشح (ة) على دراية كافية بالمنظومة التدبيرية الحديثة للمرفق العام للنقل؛
- أن يكون المترشح (ة) على إلمام بالتنظيم الإداري وبالقوانين والأنظمة والمساطر التي تهم مجال الاستثمار وتدبير المقاولات؛
- أن يكون المترشح (ة) على إلمام بجميع العمليات التجارية والمالية والعقارية والاستثمارية والاستشارية والتقنية والصناعية والخدماتية، ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بالغرض الذي أنشئت من أجله الشركة.

المادة الثالثة:

يتم التعيين في منصب المدير العام لشركة التنمية المحلية "طنجة موبيليتي"، بمقتضى عقد ووفق ما يحدده المجلس الإداري للشركة تماشيا مع المقتضيات القانونية والتنظيمية المعمول بها.

المادة الرابعة:

تحدد مهام منصب مدير عام شركة التنمية المحلية "طنجة موبيليتي" في إدارة شؤون الشركة لإنجاز مهامها وخصوصا ما يلي:

- الحرص على تنفيذ الاستراتيجية الموجهة من طرف المجلس الإداري للشركة؛
- التدبير اليومي للعمليات المتعلقة بالموارد المالية وحسن استغلالها؛
- دراية شاملة بأساليب الابتكار الصناعي والرقمنة الذكية في عمليات التدبير؛
- دراية بالتدابير التقنية المتعلقة بتطبيقات التتبع والمواكبة وغيرها من الأساليب الحديثة التي تحقق مبادئ الشفافية؛
- العمل على ترشيد النفقات المتعلقة بالشركة وحسن استعمال الموارد المالية خاصة فيما يتعلق بانتداب المشاريع؛
- الحرص على ضمان احترام القوانين والأنظمة والالتزامات التعاقدية المتعلقة بمرفق النقل والتنقل.

المادة الخامسة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "طنجة موبيليتي"، مدعم بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) إذا كان موظفا بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو مستخدما بالمؤسسات العمومية؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

- استمارة الترشيح معبأة من طرف المترشح (ة) ويمكن تحميلها من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ؛
- السيرة الذاتية للمترشح (ة) التي تبين المسار المهني والشهادات المحصل عليها، والتكوينات التي استفاد (ت) منها، واللغات التي يتقنها/ تتقنها، وتجربته (ها) المهنية، ومهام المسؤوليات التي سبق أن تقلدها/تقلدتها بالقطاع العام أو الخاص؛
- نسخ من الشهادات العلمية المحصل عليها؛
- برنامج ومنهجية العمل المقترحة وكذا سبل الرفع من مردودية الشركة.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل الاستلام، بمكتب الضبط بولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة، عمالة طنجة-أصيلة خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية أو ترسل عبر البريد المضمون إلى السيد رئيس مجلس إدارة الشركة (يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد)، ابتداء من تاريخ النشر إلى غاية 03 يناير 2025، قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السابعة:

يتم الانتقاء عن طريق دراسة ملفات المترشحين وإجراء مقابلة مع المترشحين الذين يستوفون الشروط المنصوص عليها في هذا القرار.

المادة الثامنة:

تحدد بقرار رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية "طنجة موبيليتي" لجنة لدراسة الترشيحات وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة التاسعة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma والموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية وكذا عبر جريدتين وطنيتين.

المادة العاشرة:

تنشر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز المقابلة الانتقائية مع تحديد تاريخ ومكان إجراءها، وكذا نتائج مقابلة الانتقاء عبر الوسائل المذكورة في المادة أعلاه.

رئيس المجلس الإداري

لشركة التنمية المحلية "طنجة موبيليتي"

والي جهة طنجة - تطوان - الحسيمة
عامل عمالة طنجة - أصيلة

إمضاء: يونس التازي